

[0611-2203] رجلٌ في المملكة يريد أن يتزوج من امرأة؛ فهل يجوز له أن يوكل أباه ليعقد له في تلك البلد؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كان رجل في المملكة واراد ان يتزوج في اليمن من امرأة في اليمن. فهل يجوز له ان يوكل اباه ليعقد له في تلك البلد نعم يوكل ايش؟ اباه. اباه هو؟ نعم. اي نعم يوكل اباه او غير ابيه. يوكل - 00:00:00
من يعقد نيابة عنه ما في بأس. نعم - 00:00:27